

هل يمكن لوالدي أن يدفع عني زكاة الفطرة ؟

السؤال :

- انا متزوج واعيـش في بيت والدي ، والدي كل سنة يدفع عني زكاة الفطرة وعلمـا ان تبين لنا انني يجب علي ان ادفع معه ولو نصف القيمة
س/ هل يجب علي ادفع له في كل السنوات السابقة ؟
وهل ادفع زكاة الفطرة عن اليتيم للي كافل يتيم طول السنوات السابقة ؟

الجواب :

- الجواب 1 : يـمكنكما التراضي فيما بينكما في الفرض المذكور .
- الجواب 2 : اذا كان اعطائك لليتيم مجرد مساعدة شهرية غير شاملة لكل صغيرة وكبيرة من أمور نفقته ،
فلا تكون عليك زكاة فطرته والا وجب عليك ان تدفع زكاة فطرته في الفرض المذكور .